

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٨٠ لسنة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة ، المعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة البلينا الإعدادية الجديدة بنين (إخوان بطرس سابقاً) بالرقم التعريفى (٢٦٠٩٩٤١)، الكائن بحوض دايـر الناحية نمرة (٦) زمام بندر البلينا - مركز البلينا - محافظة سوهاج ، بمساحة مقدارها (١٠, ١٧٢٠م^٢) تقريباً .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومباني العقار المشار إليه فى المادة السابقة ، والمبين موقعه ومساحته وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية والرسم التخطيطى والخريطة المساحية والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٩ ذى الحجة سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ١٥ يونية سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد الأستاذ رئيس مجلس الوزراء

الموضوع :

بشأن نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة البلينا الإعدادية الجديدة بنين (إخوان بطرس سابقا)، بالرقم التعريفى (٢٦٠٩٩٤١) بمحافظة سوهاج.

العرض :

١ - بتاريخ ٢٤/٣/٢٠٢٥ ، أفادت الدراسة المعتمدة من مديرية التربية والتعليم بسوهاج بالاحتياج للعقار الذى تشغله مدرسة البلينا الإعدادية الجديدة بنين (إخوان بطرس سابقا) بالرقم التعريفى (٢٦٠٩٩٤١) بمحافظة سوهاج، لصالح العملية التعليمية؛ نظرا لوجود كثافة طلابية مرتفعة، ولا يمكن الاستغناء عنه ؛ لذا طلبت المديرية اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على العقار الذى المدرسة، لصالح العملية التعليمية؛ إذ إنها بحاجة شديدة إليه؛ نظراً لوجود كثافة طلابية مرتفعة، ولا يوجد بديل له، ولا يمكن الاستغناء عنه.

٢ - المدرسة مؤجرة، وتستخدم فى العملية التعليمية، ومساحتها (١٧٢٠ م^٢) تقريبا، والعبرة بالقياس المساحى على الطبيعة، وهى كائنة بحوض داير الناحية نمرة ٦ - زمام بندر البلينا مركز البلينا - محافظة سوهاج.

٣ - أصدر المجلس الشعبى المحلى بمحافظة سوهاج - بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٧/٥/٧ - موافقته على تقرير صفة النفع العام على العقار الذى تشغله المدرسة المذكورة والاستيلاء عليه بالتنفيذ المباشر.

٤ - صدر قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٧٥٩ لسنة ١٩٩٩ باعتبار العقار الذى تشغله المدرسة سالفه البيان من أعمال المنفعة العامة، بمساحة (٦٣, ١٨٤٦ م^٢) ، وتم نشر القرار بالجريدة الرسمية بالعدد رقم (٤٣) الصادر بتاريخ ٢٨/١٠/١٩٩٩ ، وتم اعتماده كمشروع من المساحة برقم (٧٧) تربية وتعليم.

- ٥ - تم إيداع وسداد جميع التعويضات المطلوبة للمشروع عليه .
- ٦ - تم الإعلان عن توقيت كشف العرض المشتملة على البيانات، والتعويضات المقدرة للممتلكات اللازمة للمشروع فى الفترة من ٢٥/٨/٢٠٠١ إلى ٢٤/٩/٢٠٠١، بمسطح قدره (٩ قراريط - ٢٠ سهماً) ، والذي يعادل ٨,١٧٢٠م
- ٧ - أفادت مديرية المساحة بسوهاج بتاريخ ٧/٤/٢٠١٥ أن التعويضات المودعة لديها لم يتم صرفها ، لوجود نزاع قضائى .

٨ - الموقف القانونى :

(أ) أقام الملاك الدعوى رقم (١٠٧٤) لسنة (١١ق) طالبين فيها اعتبار قرار مجلس الوزراء الصادر بنزع الملكية كأن لم يكن، وتسليم العقار لهم. وبجلسة ٢٠٠٨/١٢/٢ صدر حكم فيها، باعتبار القرار المطعون عليه كأن لم يكن، وما يترتب على ذلك من آثار. تم الطعن أمام المحكمة الإدارية العليا بالطعن رقمى : (٨٢٣٠) ، و (٨٢٠٠) لسنة (٥٥ ق عليا).

(ب) بتاريخ ٢٥/٦/٢٠٢٤ قضت المحكمة بقبول الطعن رقمى : (٨٢٣٠) ، و (٨٢٠٠) لسنة (٥٥ ق عليا) ، شكلا وفى الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه، وإعادة الدعوى إلى محكمة القضاء الإدارى بأسيوط - الدائرة الأولى - للفصل فيها مجدداً بهيئة مغايرة وأبقت الفصل فى المصروفات.

(ج) أقام أسقف كرسى البلينا الدعوى رقم (٧٠) لسنة (١٣ ق قيم) ، ضد كل من السيد وزير المالية (بصفته الرئيس الأعلى لجهاز تصفية الحراسات) ، ومحافظ سوهاج وآخرين. وبالجلسة المنعقدة بتاريخ ١٨/١٢/١٩٩٣ ، قضت المحكمة بتثبيت ملكية المدعى (بصفته) إلى مدرسة إخوان بطرس الإعدادية، وتسليمها للمدعى، وقد ذيل الحكم بالصيغة التنفيذية.

- (د) بتاريخ ٢٠١٧/٨/١٩ صدر قرار الاستيلاء المؤقت رقم (٢٨٣) على المدرسة، لمدة ثلاث سنوات، لصالح مديرية التربية والتعليم بمحافظة سوهاج.
- (هـ) بتاريخ ٢٠١٧/٨/٢٠ تم عرض الموقف على قاضى التنفيذ بمحكمة سوهاج الابتدائية وقد قرر سيادته إرجاء تنفيذ الحكم رقم (٧٠) لسنة (١٣) ق) مؤقتا، لحين ورود ما يفيد رسميًا بما تم بشأن قرار الاستيلاء، أو انتهاء مدة الاستيلاء المؤقت.
- (و) صدر قرار الاستيلاء رقم (٤٥١) لسنة ٢٠٢٤ بالاستيلاء المؤقت لمدة سنة، لصالح مديرية التربية والتعليم بسوهاج على كامل أرض ومباني العقار المشغول بمدرسة البلينا الإعدادية الجديدة بنين (إخوان بطرس سابقا).
- (ز) أقامت هيئة قضايا الدولة - ممثلة للسيد وزير المالية، بصفته الرئيس الأعلى لجهاز تصفية الحراسات وآخرين - الدعوى رقم (٤٢) لسنة ٢٠٢٢ (مدنى كلى حكومة جرجا) طالبين فى ختامها الحكم بعدم الاعتداد بالحكم الصادر بالدعوى رقم (٧٠) لسنة (١٣) ق قيم) بالقاهرة، الصادر بالجلسة المنعقدة فى ١٨/١٢/١٩٩٣، فيما تضمنه من تثبيت ملكية بطران كرسى البلينا بسوهاج على المدرسة لوروده على أطيان مملوكة للدولة.
- (ح) أقامت المطرانية دعوى فرعية بالدعوى رقم (٤٢) لسنة ٢٠٢٢ (مدنى كلى حكومة جرجا) طالبة فيها بأن يؤدى المدعون بصفقتهم ضامين متضامين مبلغ (٥٠٠٠٠٠) جنيه (فقط خمسمائة ألف جنيه لا غير) كتعويض عن الأضرار المادية والأدبية، وبالجلسة المنعقدة فى ٢٧/١١/٢٠٢٢ قضت المحكمة :
- فى الطالب العارض بإلزام المدعى عليهم (بصفقتهم) بالتضامن بأن يؤدوا للمدعى (بصفته) مبلغا قدره (فقط مائتا ألف جنيه لا غير).
- فى موضوع الدعوى الأصلية، برفضها، وإلزام المدعين بالمصاريف، ومقابل أتعاب المحاماة .

وحيث تم استئناف الحكم، بموجب الاستئنافات أرقام: (٦٣٦٦) لسنة (٩٧ ق)، و(٤٧) لسنة (٩٨ ق)، و (٣٧٠٧) لسنة (٩٨ ق)، وبجلسة ٢٩/١١/٢٠٢٣، قضت المحكمة برفضها وتأييد الحكم المستأنف.

٩ - تبلغ مساحة العقار الذى تشغله المدرسة المذكورة (١، ٢٠١٧٢٠) تقريبا والعبارة بالقياس المساحى على الطبيعة، والحدود كالتالى :

الحد البحرى : بطول (٢٤، ٧٣م) ، ويحده شارع أسفلتي، عرضه (٨، ٨م) .
الحد الشرقى : خط منكسر ، يبدأ من الشمال إلى الجنوب، بطول (٢، ٠م) ، ثم يتجه إلى الشرق، بطول (٤٢، ٧م) ثم يتجه إلى الجنوب، بطول (١، ١٥م) ، ثم يتجه إلى الغرب، بطول (٢٣، ٢م) ، ثم يتجه إلى الجنوب، بطول (٤٦، ٩م) ، ثم يتجه إلى الشرق بطول (٩، ٥م) ، ثم يتجه إلى الجنوب، بطول (٢٣، ٤م) ، ثم يتجه إلى الشرق، بطول (٥، ١م) ، ثم يتجه إلى الجنوب بطول (٩، ٩م) ، ويحده جار سكني، وكنيسة بإجمالى طول (٤٣، ٥٦م) .
الحد القبلي: بطول (٦٥م) ، ويحده شارع أسفلتي عرض (٧، ١٠م) .
الحد الغربى: بطول (٧٣، ٣م) ، ويحده ميدان أسفلتي .
والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين، طبقا للكشف المرفق.
الرأى :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، والذى نص فى مادته الأولى على أنه :

تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ونظرا للحاجة الماسة إلى العقار الذى تشغله المدرسة المذكورة إذ إنه يقع فى نطاق جغرافى ذى كثافة سكانية مرتفعة ، لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر والتفضل بالموافقة على استصدار القرار المرفق للأسباب المبينة عليه .
والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونه مناسباً .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

محمد أحمد عبد اللطيف

[illegible]

بسماء الملاى الطاهرين للعقل الذى تشيخته مدرسة / البليتا اوجدية الجديدة ببنى (أخوان بطرس سابقا) بالرقم التصريحي (٩٩٤١ - ٩٦٠) - محافظة سوهاج
والمطوب لزج ملكيته و تقدير صفة التبع العام عنه

C.N. ٥٠١

أسماء الملاكين الظاهرين	رقم و موقع العقار	المساحة		عدد الأوراق	الحصود
		أرض	مبنى		
مطر الزية البليتا بالبليتا محافظة سوهاج	مدرسة البليتا اوجدية الجديدة ببنى (أخوان بطرس سابقا) و الكتبة بحوض دار التابعة لخدمة زمام بنجر البليتا مركز البليتا محافظة سوهاج.	٢٩١٧٢٠٠١ تقريباً والمسورة على الطبيعة	١ ملحق ٢ ملحق ٣ ملحق ٤ ملحق ٥ ملحق	أرضى + دود أرضى فقط أرضى فقط أرضى + دودين أرضى فقط	- الحد البحرى : بطول ٧٣,٢٤ م ويحده شارع اسفلتى عرض ٨,٨ م. - الحد الشرقى : بطول ٦٥ م ويحده شارع اسفلتى عرض ١٠,٧ م. - الشمال بطول ٥٠,١ م ثم يتجه الى الشرق بطول ٧٠,٤٢ م ثم يتجه الى الجنوب بطول ١٥٠,١ م ثم يتجه الى الشرق بطول ٢٠,٢٣ م ثم يتجه الى الجنوب بطول ٩٠,٤٦ م ثم يتجه الى الجنوب بطول ٤٠,٢٣ م ثم يتجه الى الشرق بطول ١٠٥ م ثم يتجه الى الجنوب بطول ٩,٩ م ويحده جدار سكنى والكتبة. - الحد الغربى : بطول ٣٠,٧٣ م ويحده ميدان اسفلتى.
جميع المباني بحجة الثانية موزعة					

مدير عام الملكية العقارية
(م/أحمد يسرى)

مهندس نزع الملكية
(د) سمياء زهران

٢٤٨٠

